

شرح كتاب «فتح المعين شرح قرّة العين» باب الصلاة (14) .. ستر عورة الصلاة، والشرط الرابع/ دخول الوقت

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وهذا الدرس - [00:00:00](#)

الواحد والاربعون من شرح باب الصلاة من فتح المعين بشرح قرّة العين للشيخ العلامة زين الدين الملبالي رحمه الله تعالى رحمة واسعة وما زلنا في الكلام عن الشرط الرابع من شروط صحة الصلاة وهو الشرط الذي يتعلق بمعرفة دخول الوقت - [00:00:15](#)

فقلنا من شروط صحة الصلاة معرفة دخول الوقت يقينا او ظنا. فمن صلى بدون معرفة دخول الوقت لم تصح صلاته وان وقعت في الوقت لان الاعتبار في العبادات بما في ظن المكلف وبما في نفس الامر. والاعتبار في العقود بما في نفس الامر فقط - [00:00:38](#)

وقلنا لو كانت عليه فائتة من نفس جنسي هذه الصلاة التي صلاها كانت هذه الصلاة قضاء لهذه الفائدة وتكلمنا عن مواقيت الصلاة الخمسة وعرفنا ان وقت صلاة الظهر يبدأ من زوال الشمس الى مصير ظل كل شيء مثله - [00:01:01](#)

غير ظل استواء يعني الظل الموجود عند الاستواء اللي هو يكون موجود بالفعل قبل الزواج. نحتسب هذا المقدار من الظل اكتسب كذلك مقدار الشاخص الذي وضعناه. وسميت صلاة الظهر بذلك لانها اول صلاة ظهرت - [00:01:21](#)

المياقات الثاني وهو ميقات العصر. وقت العصر من اخر وقت الظهر الى غروب جميع قرص الشمس ثم وقت المغرب ووقت المغرب من الغروب الى مغيب الشفق الاحمر ثم وقت العشاء من مغيب الشفق الاحمر وذكر الشيخ رحمه الله تعالى عن ابن حجر استحباب تأخير - [00:01:40](#)

وقت العشاء لزوال الاصفر والابيض يعني من الشفق خروجاً من خلاف من اوجب ذلك وهو الامام المزني وآا امام آا ابي المعالي الجويني رحمه الله تعالى رحمة واسعة ويمتد وقت العشاء الى طلوع الفجر الصادق. وهو وهو الفجر - [00:02:05](#)

وهو الفجر المستطير المنتشر ضوءه في الافق. خلافا للفجر الكاذب الذي يكون قبل ذلك. فضوؤه مستطيل يعني يكون طولاً وسرعان ما يختفي بعد ان يظهر. فوقت صبح من طلوع الفجر الصادق لا الكاذب الى طلوع بعض الشمس - [00:02:27](#)

وقلنا اختلف هنا الحال بالنسبة لصلاة الصبح عن صلاة العصر. صلاة العصر يخرج وقتها بغياب جميع قرص الشمس لابد ان يغيب جميع قرص الشمس. اما بالنسبة لوقت الصبح فيخرج بظهور بعض الشمس - [00:02:47](#)

وهذا هو الفرق بين الامرين. ثم قال الشيخ رحمه الله تعالى رحمة واسعة والعصر هي الصلاة الوسطى لصحة الحديث به قال الله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين. فاختلف العلماء في تفسير قوله - [00:03:08](#)

تعالى الصلاة الوسطى الله سبحانه وتعالى في هذه الاية كما هو واضح لدينا جميعاً يحثنا ويأمرنا بالمحافظة على الصلوات والحفاظ على الصلوات يكون بالمحافظة على المواقيت. الانسان يصلي الصلاة في وقتها. وهذا هو احب الاعمال الى رب العالمين سبحانه - [00:03:30](#)

وتعالى لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الاعمال قال الصلاة لاول وقتها فالمحافظة على الصلاة يعني المحافظة عليها في اول الوقت. المحافظة على الصلاة باقامتها. يعني يأتي بالصلاة بركوعها وسجودها - [00:03:52](#)

ويطمئن في الركوع والسجود والاعتدال والجلوس بين السجدين ويقرأ ما امر الله سبحانه وتعالى بقراءته من فاتحة الكتاب الى

اخره هذا هو المقصود باقامة الصلاة والمحافظة على الصلاة. كم من مصلي يأتي يوم القيامة - [00:04:09](#)

يأتي بسورة الصلاة لكنه لم يصلي قال النبي صلى الله عليه وسلم رب قائم ليس له من صلاته الا السهر هو واقف وتاعب نفسه لكنه لا يعني من صلاته شيئا - [00:04:29](#)

فهذا قد اتى بسورة الصلاة لكن اين حقيقة الصلاة غير موجودة الله سبحانه وتعالى يقول حافظوا على الصلاة. حافظوا على الصلاة يعني صلوا هذه الصلوات اقيموا هذه الصلوات حافظوا على مواقيتها وعلى هيئتها وعلى اركانها وعلى واجباتها وعلى الخشوع في - [00:04:49](#)

صلاة وفي الحديث اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان من الناس من يصلي ولا يأخذ من صلاته او لا من صلاته الا بعشر الاجر يعني تسعة اعشار الثواب والاجر في الصلاة ضاع عليه - [00:05:10](#)

ومن الناس من يخرج من صلاته وليس له الا تسع الاجر. ومن الناس من يخرج من صلاته وليس له الا ثمن الاجر ومن الناس من يخرج من صلاته وليس له الا الربع وليس له الا النصف وليس له الا الثلث وهكذا - [00:05:30](#)

ومن الناس من يخرج من صلاته وليس له فيها من الاجر اي شيء والعياذ بالله. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعافينا وان يعفو عنا. وان يجعلنا جميعا ممن اقام الصلاة حق القيام - [00:05:49](#)

ولذلك برضه سنجد ان دائما في القرآن يأتي الامر باقامة الصلاة مش بمجرد الصلاة فقط هل عندنا امر في الصلاة او امر بالصلاة في كتاب الله سبحانه وتعالى؟ فيه قال رب العالمين صلوا؟ لا ما فيش. ما عندناش امر في القرآن فيه - [00:06:07](#)

قال رب العالمين صلوا لكن كل الاوامر التي جاءت بالصلاة جاءت على هذا النحو اقيموا الصلاة اقيموا يبقى مش مجرد صلاة وبس لابد من اقامة هذه الصلاة كما امر الله سبحانه وتعالى - [00:06:25](#)

وربنا سبحانه وتعالى ايضا لما مدح اهل الصلاة مدحهم على اقامتهم للصلاة والمقيم الصلاة ونحو ذلك من هذه الايات ولما قال سبحانه وتعالى الا المصلين واحد عشان البعض ممكن يستشكل يقول طب ما ربنا سبحانه وتعالى مدح اهل الصلاة فقال الا المصلين.

اقول نعم. لكن لما قال الا المصلين لم - [00:06:43](#)

آآ يقف على ذلك بل قال عز وجل ووصف سبحانه وتعالى هؤلاء الذين هم على صلاتهم دائمون. واخذ سبحانه وتعالى يذكر او صاف هؤلاء. يبقى حتى ما ذكر وصف الصلاة مجردا عن الاقامة. ذكر معنى الاقامة بعد ذلك. فهذا هو المقصود بالمحافظة على الصلوات. قال

حافظوا على الصلوات ثم قال - [00:07:13](#)

والصلاة الوسطى. طيب ربنا سبحانه وتعالى امرنا بالمحافظة على الصلوات وهذا يشمل جميع الصلوات الصبح والظهر والعصر

والمغرب والعشاء. لماذا؟ قال بعد ذلك والصلاة الوسطى. اه انما قال ذلك سبحانه وتعالى ها لبيين لنا اهمية - [00:07:36](#)

هذه الصلاة على وجه الخصوص اهمية هذه الصلاة على وجه الخصوص فهذا ذكر الخاص بعد العام يفيد الابه؟ اه يفيد التخصيص يفيد التخصيص لمزيد الاهمية. لذلك قال عز وجل والصلاة الوسطى واختلف العلماء ما المراد بالصلاة الوسطى في هذه الآية -

[00:07:56](#)

وآآ الراجح في ذلك وهو معتمد المذهب ان الصلاة الوسطى هي صلاة العصر هي صلاة العصر وجاءت في فضائلها احاديث كثيرة عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهي صلاة العصر وذلك لخبر - [00:08:22](#)

مسلم عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لمن يكتب لها مصحفا اكتب والصلاة والصلاة الوسطى وصلاة العصر. ثم قالت سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك في الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ومذهب

الشافعي هو اتباع - [00:08:40](#)

الحديث فصار مذهبا له وجاء في قراءة شاذة ونحن جميعا بفضل الله تعالى نعلم حجية القراءة الشاذة عند الشافعية القراءة الشاذة

التي لم يجتمع فيها شروط القراءة المتواترة القراءة الشاذة حجة - [00:09:06](#)

ولا لا يحتج بها؟ صواب الاصح المعتمد في المذهب انها حجة يحتج بها لصحة السند الى قائلها فهي بمثابة احاديث الاحادي فجاء في

قراءة شاذة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر. فهذا - 00:09:33

عطف بيان هذا عطف بيان. فبين او بينت هذه القراءة ما المراد بالصلاة الوسطى زي في الاية الاخرى اللي احنا برضه احتجنا بها قبل ذلك لو تذكرون لما كنا بتتكلم عن الحدود لما آآ يسرق السارق هل نقطع اليمين ولا - 00:09:56

تقطع الشمال قلنا القطع باليمين اولا يقطع يمين السارق اولا. ليه؟ لقراءة شاذة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنهما وسارق والسارقة فاقطعوا ايماهما يبقى عرفنا من خلال ذلك ان القطع يكون اولا باليمين. نقطع يده اليمينى فان عاد وسرق نقطع آآ رجله اليسرى فان عاد - 00:10:19

وسرق وهكذا على التفصيل اللي احنا نعرفه جميعا من خلال ما درسناه قبل ذلك في عمدة السالك وفي آآ الغاية والتقريب وكذلك في فتح القريب المجيب ونحو ذلك من هذه المتون - 00:10:49

فهذا يدل على ان المراد بالصلاة الوسطى هنا صلاة العصر. ولذلك الشيخ رحمه الله تعالى علشان برضو يربط طالب العلم بالادب دلة الشرعية. قال والعصر هي الصلاة الوسطى لصحة الحديث به - 00:11:04

ما قالش علشان خاطر فلان قال ذلك ولان فلان علل بذلك. او لانني ايعني جاءني الهام بذلك او العقل عندي يقول ذلك ولكن قال لصحة الحديث. واذا صح الحديث فهو مذهبا - 00:11:21

اذا صح الحديث فهو مذهبا قال رحمه الله تعالى فهي افضل الصلوات. فهي يعني صلاة العصر افضل الصلوات. قال فهي افضل الصلوات ويليهما الصبح ثم العشاء ثم الظهر ثم المغرب قال كما استظهره شيخنا من الادلة. يبقى برضو رجع ثاني لمسألة الاية؟ الدليل عشان نعرف - 00:11:39

ان ازاى الفقه المذهبي بيرسخ عندنا هذه المسألة. الارتباط بالادلة. وان كل هذه الفروع ان احنا اللي احنا بندرسها وبتعلمها انما هي مأخوذة من الادلة الشرعية وليس من قبيل الرأي المجرد او اتباع الهوى والتشهي والعياذ بالله. فهذا لا يمكن ان نظنه ابدًا بائمتنا. وكبرائنا - 00:12:07

علمائنا والذين مدحهم الله سبحانه وتعالى وقال في حقهم النبي صلى الله عليه وسلم قال يحمل من هذا يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله الله اعلم حيث يجعل رسالته. سبحانه وتعالى - 00:12:33

ما اورث سبحانه وتعالى هذا العلم لاحد الا لعلمه سبحانه وتعالى بما في نفس هذا الشخص ولهذا حمله هذا العلم وشرفه بذلك الله اعلم حيث يجعل لسانه هذه الاية من اعظم الادلة التي يحتج بها على شرف - 00:12:53

مع قوله سبحانه وتعالى شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولو العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام في قراءة بفتح الهمزة - 00:13:14

ان الدين عند الله الاسلام. يعني ان الله سبحانه وتعالى شهد بذلك. والملائكة شهدت بذلك. واهل العلم ايضا شهدوا بذلك فاشهدهم الله سبحانه وتعالى على اعظم مشهود وهو ان الدين عند الله سبحانه وتعالى - 00:13:32

اسلام الله سبحانه وتعالى اعلم حيس يجعل رسالته. الشيخ يقول كما استظهره شيخنا من الادلة. انما اتى بذلك من الادلة. قال وانما جماعة الصبح والعشاء لانها فيهما اشق. وانما فضلوا جماعة الصبح والعشاء يعني على جماعة بقية الصلوات حتى جماعة - 00:13:50

جماعة العصر لان الجماعة في الصبح والعشاء اشق. يعني كأن الشيخ رحمه الله تعالى يجيب على اشكاله واحد يسأل ويستشكي. الان قررنا ان افضل الصلوات هي صلاة العصر طيب افضل الجماعات - 00:14:13

جماعة الصبح والعشاء. طب لماذا جماعة الصبح والعشاء افضل من جماعة العصر؟ اه لان الجماعة في الصبح والعشاء اشق الجماعة في الصبح والعشاء اشق. ولهذا كان الجماعة فيهما افضل لكن من حيث هي اه العصر افضل من هذه الصلوات بدليل ان الله سبحانه - 00:14:33

قال والصلاة الوسطى طيب لما كان القطع لليد اليمنى؟ رغم ان الحاجة لليد اليمنى اكبر طيب السبب في ذلك ايش؟ اولا الاتباع. اولا

الاتباع اتباعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. الامر الثاني - [00:14:52](#)

لان الحاجة اليها اكثر ولان السرقة بها اكثر السارق لما يأتي يسرق يسرق غالبا باليمنى ولا باليسرى ها باليمنى فلما خانت هانت كما قال العلماء لما خانت هانت. عارفين الاشكال هذا؟ الذي يعني آآ وجه الى بعض اهل العلم. الان - [00:15:10](#)

لو ان شخصا قطع يد شخص فالواجب عليه نصف الدية. يعني ايه؟ يعني خمسين من الابل واذا سرق ربع دينار ربع دينار فقط تقطع يده. طب كيف لو قطعت مسلا من شخص اعتدى عليه فقتل - [00:15:37](#)

ضع يده نأمره بالدية خمسين من الابل واذا سرق هو ربع دينار فقط فقط. نقول تقطع يده اليمنى فكان الجواب على هذا النحو لما خانت اه بالزبط لما خانت هانت - [00:15:57](#)

لما لم تخن لما كانت شريفة عفيفة عن الحرام اه كانت غالية. ولهذا اوجب الله سبحانه وتعالى في قطعها لمن اعتدى على الشخص نصف الدية وضحت الان؟ فعلى كل حال - [00:16:18](#)

بنقول القراءة القراءة الشاذة هي كالحديث الاحاد. يعني في الحجين فقال الشيخ رحمه الله تعالى قال الرافي كانت الصبح صلاة ادم. والظهر صلاة داود. والعصر صلاة كسليمان والمغرب صلاة يعقوب. والعشاء صلاة يونس. عليهم الصلاة والسلام. وهذا مأخوذ ايضا - [00:16:33](#)

ايضا من مجموع الآثار الواردة في هذا الباب. قال بعد ذلك واعلم ان الصلاة تجب باول الوقت وجوبا موسعا فله التأخير عن اوله الى وقت يسعها بشرط ان يعزم على فعلها فيه - [00:17:00](#)

وهذه مسألة مهمة. الان بمجرد دخول الوقت وجبت الصلاة تبقى هذا ابتداء وهذا معلوم عندنا جميعا بفضل الله تعالى ولا حد يخالف في هذه المسألة اه حد يخالف في هذه المسألة ان بمجرد دخول الوقت تجب الصلاة على من توفرت فيه شروط الوجوب -

[00:17:16](#)

ولا لكل متفق على ذلك ها الكل متفق ولا احد يخالف في هذه المسألة ها الكل متفق ولا حد يخالف؟ ها حد موافقون ولا في حد يخالف في هذه المسألة ان الصلاة تجب بمجرد دخول الوقت ممتاز - [00:17:40](#)

هذا هو بمجرد دخول الوقت وجبت الصلاة على اهل الوجوب جميعا واضح الان؟ لكن يأتي بقى السؤال الان هل هذا الوجوب موسع ولا مضيق؟ بمعنى اخر هل يجب الصلاة بدخول الوقت على الفور ولا يمكن للانسان ان يؤخر الصلاة لو اراد ذلك - [00:17:56](#)

اه الشيخ هنا يقول تجب الصلاة باول الوقت يعني باول الوقت المحدد شرعا كما قال الله سبحانه وتعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا فهذا هو الوقت المحدد لها شرعا اللي احنا سبق وذكرناه او ظهر لعصر المغرب الى اخره - [00:18:24](#)

قال مجيبا عن هذا السؤال؟ قال وجوبا موسعا. ممتاز. وجوبا موسعا يعني موسعا فيه بمعنى انه لا يجب فعل الصلاة باول الوقت على الفور لا يجب فعل الصلاة في اول الوقت على الفور. بل يجوز له التأخير عن اول الوقت - [00:18:43](#)

لكن لما نقول يجوز له التأخير هل هذا على اطلاقه ولا لابد؟ قيده بغيره؟ ها هل هذا على اطلاقه ولا لابد ان نقيده بغيره؟ ابن حجر رحمه الله تعالى ابن حجر العسقلاني شارح البخاري ذكر عبارة - [00:19:03](#)

آآ لطيفة مهمة جدا قال عامة الخطأ انما يقع من اطلاق العام من اطلاق الايه؟ لعدم تقييد العام. يعني عندنا عمومات تحتاج الى تقييد. فيقع الخطأ من عدم تقييد هذه العمومات. طيب الان بنقول - [00:19:22](#)

وجود موسع يعني له ان يؤخرها الى ما شاء الى ما شاء الله ان يؤخرها ولا لابد من تقييد؟ آآ مع العزم على الفعل قبل خروج الوقت. لا مش هذا هو المراد يا محمد - [00:19:41](#)

لكن كلامك صحيح وهذا سيأتي معنا ان شاء الله. لكن ليس هذا هو المراد بغير العزم على فعلها. ايضا هذا الكلام صحيح هذا كلام لكن لابد ايضا ان نقيده بغير ذلك. لابد ان ينوي ادراكها - [00:19:56](#)

يعني تقصد بذلك العزم هذا ايضا صحيح لكن ليس هذا هو المراد. بغير نعم الصواب اننا لابد ان نقيده هذا بغيره هو بقى هذا القيد فبنقول الان له التأخير - [00:20:12](#)

عن اول الوقت. طب هل هذا التأخير يعني على اطلاقه؟ ولا لا بد ان نقيّد هذا التأخير بقيد؟ وما هو هذا القيد الا يفوته الوقت. والله اجابة قريبة جدا لكن تحتاج ايضا الى ضبط - [00:20:26](#)

هذه اجابة قريبة جدا لكن تحتاج الى ضبط ها من يقيد لنا هذه العبارة له التأخير هل مطلقا والا لابد ان نقيده بقيد دلوقتي يعني فيه صعوبة لكن مع ذلك نقول هذا وقت مبارك - [00:20:41](#)

هذا وقت طلبة العلم بعد الفجر هذا هذا وقت طلبة العلم ان يفعلها في وقتها. والله ايضا قريب. قريب من الاجابة السابقة. لذلك اجمع بين الاجابتين واقول له التأخير الى وقت يسعها - [00:21:02](#)

الى وقت يسعها. الان محمد ركز وجاب الاجابة. ممتاز يا محمد احسنت الى وقت يسعها يعني له يؤخر مسلا صلاة الظهر ساعة ممكن يؤخرها اكثر من ساعة طالما ان الوقت يسمح له بالصلاة - [00:21:17](#)

لكن لو بقي مثلا على العصر مثلا حوالي عشرة دقائق وهو اصلا يستغرق في صلاة الظهر عشرة دقائق طيب هنا خلاص لا تأخير لابد ان يصلها فورا واضح؟ لابد ان يصلها فورا ولا يجوز له التأخير عن ذلك - [00:21:37](#)

طيب اذا قلنا له لا يجب عليه ان يصلي في اول الوقت. بل يجوز له التأخير الى وقت يسعها. هل يشترط لهذا التأخير بشرط؟ نعم. يبقى احنا الان ذكرنا قيدا - [00:21:54](#)

ويتبقى عندنا شرط القيد عرفناه ما هو الشرط؟ شرط التأخير ان يعزم على فعلها فيه ممتاز احسنت مع العزم على الفعل واضح؟ مع العزم على الفعل. يعني اذا اخرها عن عن اول الوقت لابد ان يكون عازما على فعلها في الوقت قبل - [00:22:08](#)

قبل ان يخرج وقتها. طيب السؤال الان والاجابة عنكم ايضا. لماذا قلنا يجب عليه العزم على الفعل لو اراد التأخير لو قلنا يجوز له التأخير لكن بشرط وقيد. القيد عرفناه الى وقت يسعها - [00:22:35](#)

والشرط وهو ان يعزم على الفعل في الوقت ما دليل هذا؟ الوجوب وجوب العزم. ممتاز ممتاز. ممتاز احسنتم جزاكم الله خيرا. حتى لا يدخل في الائم ومن اجل التفريق بينه وبينه من يترك الصلاة هاونا - [00:22:56](#)

يبقى الان دخل وقت صلاة الظهر زيد ما صلى في اول الوقت وعمرو ما صلى في اول الوقت عازما على فعلها في الوقت وعمرو - [00:23:19](#)

ترك الصلاة في اول الوقت لكنه لم يعزم على ايش؟ لم يعزم على الفعل يبقى هنا هو تارك للصلاة ولا لا؟ اه نعم هو تارك للصلاة ومتهاون فيها ومتكاسل عنها - [00:23:36](#)

الذي يفرق بين هذا وذاك العزم الموجود في القلب ونحن جميعا بفضل الله تعالى نعلم ان النية هذه تفرق ما بين اعمال ممكن عمل يكون واجبا ونفس العمل يكون مباحا او مستحبا - [00:23:52](#)

بمجرد النية زي واحد مسلا دخل من اجل ان يغتسل تبردا واخر دخل من اجل ان يغتسل لرفع الجنابة. سورة الغسل واحدة. لكن الذي فرق بين هذا وذاك واعطى هذا حكما والاخر حكما اخر هو النية - [00:24:11](#)

ممتاز حتى لا يكون اه تاركا لها بعدم. ممتاز يا شيخ ابراهيم. حتى لا يكون مقسن في الصلاة ويأثم. ممتاز. هذا هو. يبقى الان المسألة وضحت قال رحمه الله بشرط ان يعزم على فعلها فيه. وهذا يسمى بالعزم الايش؟ هذا يسمى بالعزم الخاص - [00:24:28](#)

وهو احد قسمي العزم الواجب. فالعزم الواجب قسمان. عزم خاص وعزم عام هذه المسألة ربما لاول مرة آآ يعني تأتي على مسمع البعض منا عندنا العزم قسمان عزم عام وعزم خاص. العزم الخاص هو الذي تكلمنا عنه انفا. اذا اراد التأخير فلا بد ان يعزم على الصلاة في الوقت - [00:24:47](#)

اما بالنسبة للعزم العام فهو ان يعزم الشخص عند بلوغه على فعل الواجبات وترك المحرمات فمن لم يعزم على ذلك عصي من لم يعزم على ذلك عصي. طيب هل يصح ان يتدارك هذا الامر؟ يعني - [00:25:14](#)

في الواقع اغلب الناس لا يعلمون هذا الحكم. اغلب الناس يجهلون هذا الحكم من منا ينبه ولده اذا بلغ على هذا الحكم. طيب من منا نبه على هذا الحكم لما بلغ - [00:25:35](#)

ما منا احد نبه على ذلك وما علمه احد منا اصلا الا ما من رحم الله سبحانه وتعالى فهذا الحكم يخفى على كثيرين ولهذا صح تداركه.
بمعنى ايه؟ نفترض الان في هذا المجلس الذي اسأل الله سبحانه وتعالى ان يكون مجلسا مباركا - [00:25:55](#)
لاول مرة يعرف البعض منا هذا الحكم فهل يصح له ان يتدارك ويبدأ من الان العزم على فعل الواجبات وترك المعاصي والمحرمات؟
نعم الان يجب عليه ان يفعل ذلك. اذا لم يكن قد فعل ذلك او عزم على ذلك عند البلوغ. فهذا مما يصح تداركه. وهذا يسمى بالعزم
الايش - [00:26:15](#)

هذا يسمى بالعزم العام. قال الشيخ رحمه الله تعالى ولو ادرك في الوقت ركعة لا دونها فالكل اداء والا فقضاء لو انه ادرك ركعة من
الصلاة في الوقت هل تكون هذه الصلاة اداء ولا تكون قضاء؟ طيب ابتداء اسأل طلبة العلم - [00:26:38](#)
الافاضل ما معنى الاداء؟ وما معنى القضاء الشيخ هنا رحمه الله ذكر مصطلحين قال لو ادرك في الوقت ركعة لا دونها فالكل اداء والا
فقضاء ايه معنى الاداء؟ وايه معنى القضاء؟ طبعاً هذه مصطلحات تدرس في اصول هذا الفن اللي هو اصول الفقه. علشان لازم -
[00:27:03](#)

نفهم كويس قوي ان الفقيه العاري عن الاصول ليس بفقيه وهذا يسمى باصول الفقه يعني الذي ينبني عليه الفقه الاداء يكون في وقت
الصلاة جيد الاداء معناه وقوع الصلاة كلها - [00:27:26](#)
وقوع الصلاة كلها او بعضها قبل خروج وقتها والقضاء فعل الصلاة بعد خروج الوقت ممتاز جدا الاداء وقوع العبادة في وقتها والقضاء
في غير وقتها. ممتاز جدا احسنت الاداء يكون في وقت الصلاة. ممتاز جدا - [00:27:45](#)
الاداء ما يقع في وقت الصلاة ايضا ممتاز والقضاء بعد خروج الوقت الاتيان بالعبادة في وقت محدد لها شرعا القضاء ما يقع بعد
خروج الوقت اه المحدد لها. ممتاز. والله جزاكم الله خيرا - [00:28:05](#)
وانتم بفضل الله تعالى يعني آآ كما ظننت بكم بفضل الله عز وجل جزاكم الله خيرا. الاجابات كلها ممتازة الاداء فعل العبادة داخل
الوقت المحدد لها شرعا واما القضاء وهو فعل العبادة خارج الوقت المحدد لها شرعا. ولما نقول المحدد لها شرعا خرج بذلك العبادات
التي جاءت - [00:28:21](#)

اطلقه غير مقيدة بقيدي فهذه لا تسمى لا تصب بالاداء ولا توصف كذلك ولا توصف كذلك بالقضاء واضح الان؟ فالصلوات لها اوقات
محددة شرعا. ولهذا وصفت آآ بالاداء ووصفت كذلك بالقضاء. طيب الان - [00:28:55](#)
لو اوقع جميع الصلاة داخل الوقت فهذا يسمى اداء لو اوقع جميع الصلاة خارج الوقت فهذا يسمى قضاء وهذا متفق عليه بيننا جميعا
بحمد الله تعالى. طيب لو اوقع بعد الصلاة داخل الوقت - [00:29:13](#)
وبالعوض الاخر خارج الوقت. هل هذا يسمى اداء ولا يسمى قضاء؟ اه. هذا الذي يتكلم عنه الشيخ رحمه الله الان فقال لو ادرك في
الوقت ركعة لا دونها فالكل اداء - [00:29:30](#)

يبقى لو صلى صلاة الظهر ركعة واحدة وقعت في الوقت وبقيت الركعات صلها خارج الوقت مع اذان العصر مسلا يبقى هنا يصدق عليه
انه ادى صلاة الظهر. رغم انه ادى ايه؟ ها ركعة واحدة في الوقت - [00:29:49](#)
واضح الان؟ وبقيت الركعات خارج الوقت. لماذا قلنا هي اداء رغم انه اوقع ركعة واحدة ايضا من اجل الدليل. من اجل الحديث وذلك
لقول النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة - [00:30:12](#)
يبقى هنا النبي صلى الله عليه وسلم سمى هذه الصلاة ايش؟ اه سماها اداء قال من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. يعني ادرك
الصلاة مؤداة. طيب والا فقضاء يعني لو ادرك - [00:30:35](#)

اقل من ركعة اه فهذا يكون قضاء طيب جنبناها منين؟ جنبناها من مفهوم المخالفة النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ركعة من
الصلاة فقد ادرك. الصلاة يعني مؤداة. مفهوم المخالفة. من لم يدرك - [00:30:50](#)
ركعة من الصلاة فلم يدرك الصلاة يعني لم يدرك الصلاة مؤداها فقال رحمه الله تعالى والا فقضاء. يعني ان لم يدرك ركعة كاملة في
الوقت سواء كان هذا التأخير لعذر او لغير عذر - [00:31:09](#)

قال رحمه الله تعالى ويأثم باخراج بعضها عن الوقت. وان ادرك ركعة طيب آآ من ادرك ركعة فقد ادرك الصلاة. نعم احسنت لانه ادرك ركعة ما لانه ادرك ركعة من ادرك ركعة ادرك الصلاة. ممتاز ممتاز - [00:31:25](#)

احسنتم ننتمي لهذه المسألة. قال ويأثم باخراج بعضها عن الوقت وان ادرك ركعة الان الشيخ بيقول من اخرج بعض الصلاة عن الوقت يأثم حتى وان ادرك ركاء ركعة كاملة داخل الوقت حتى لو ادرك ركعة كاملة داخل الوقت - [00:31:45](#)

مجرد ايقاع بعض الصلاة خارج الوقت هذا فيه الاثم طيب هل هذا على اطلاقه ولا ايضا يحتاج الى تقييد؟ طلبة العلم. تقييد ممتاز. ما هو هذا التقييد ويأثم باخراج بعضها عن الوقت وان ادرك ركعة - [00:32:13](#)

ان لم يعزم لأ ليس الامر متعلقا بالعزم انما هو متعلق بايش يأثم ان لم يعزم؟ لأ ليس متعلقا بالعزم انما هو لامر اخر. من يأتي به؟ هي ايضا عندكم - [00:32:31](#)

فقط نحتاج الى تركيز تعلمون بعض علمائنا كان يقول او يذكر ان جاء في بعض الآثار ان الارض تصيح الى الله سبحانه وتعالى من نومة عالم في وقت الفجر الارض تصيح ترفع صوتها الى الله سبحانه وتعالى ان عالما ينالم في هذا الوقت - [00:32:50](#)

هذا الوقت ليس بوقت نوم هو وقت عبادة الان. اشرف العبادات وتوزيع الارزاق يأثم ان لم يعزب لأ اذا كان هناك متسع ولم يأت به من الوقت لأ برضو لكن هذا الكلام قريب يعني او هو كلام صحيح لكن هذا ليس هذا هو التقييد المراد. طيب انا اجيب حتى لا اطيل عليكم اكثر من ذلك - [00:33:13](#)

يأثم باخراج بعضها عن الوقت وان ادرك ركعة اذا كان هذا التأخير لغير عذر اذا كان هذا التأخير لغير عذر. اما اذا اخر لعذر كأن كان نائما كأن كان نائما - [00:33:33](#)

ها من غير تعد منه او كان ناسيا من غير تعد منه فلا اثم عليه حتى ولو اخرج بعض الصلاة خارج الوقت ها توافقون على ذلك ولا آآ في حد يخالف - [00:33:50](#)

توافقون على ذلك ولا في حد يخالف انه لابد من تقييده بالعذر طيب الحمد لله ان شاء الله الاجر بقدر النية فنسأل الله سبحانه وتعالى ان يكتب لكم الاجر باذن الله تعالى - [00:34:05](#)

يبقى الان توافقون على ذلك صح ولا فيه حد يخالف ان كلام الشيخ لابد ان يقيد بعذر او يقيد بغير العذر اقصد ها توافقون فالاثم متعلق بما اذا كان التأخير - [00:34:22](#)

لغير عذر كأن ترك الصلاة تهاونا وتكاسلا فقام الى الصلاة حتى ضاق عليه الوقت الم نقل سابقا سواء كان بعذر او بغير عذر لا بالنسبة لتسميته قضاء لانه قد يكون قضاء لا اثم فيه - [00:34:37](#)

فدي مسألة اخرى برضو لكن احنا بنتكلم عن ايه؟ عن خصوص الاثم لكن التأخير الى ان يبقى ما يسعها لا يشترط له العذر طب صحيح ممتاز وانا اوافق على هذا الامر - [00:34:57](#)

لكن ما علاقته بما اقول الان؟ احنا بنقول اخر حتى بقي من الوقت ما لا يسع الصلاة فوقع بعضها في الوقت والبعض الاخر خارج الوقت. يأثم ولا لا؟ اه يأثم. ان كان هذا التأخير - [00:35:11](#)

بغير عذر اما لو اخر بعذر كان نائما من غير تعد او كان ناسيا بغير تعد فلا اثم عليه ممتاز طيب الحمد لله. الان الجميع موافق قال الشيخ رحمه الله تعالى نعم لو شرع في غير الجمعة وقد بقي ما يسعها جاز له بلا كراهة ان يطولها - [00:35:30](#)

باب القراءة او الذكر حتى يخرج الوقت وان لم يوقع منها ركعة فيه على المعتمد فان لم يبقى من الوقت ما يسعها او كانت جمعة لم يجز المد ولا يسن الاقتصار على اركان الصلاة لادراك كلها في الوقت. طيب - [00:35:55](#)

آآ هذا الاستدراك من الشيخ رحمه الله يعني ايضا يحتاج الى انتباه ويحتاج الى تفصيل فبيذكر الشيخ رحمه الله تعالى بعدما آآ بين انه يأثم باخراج بعض الصلاة عن الوقت - [00:36:16](#)

استدرك فقال لو بقي لو شرع في غير الجمعة يعني ظهر عصر مغرب عشاء فجر. وقد بقي ماء يا سعد الصلاة. يعني بقي من الوقت ما يسع هذه الصلاة هل يجوز له ان يطول في هذه الصلاة بالقراءة او الذكر - [00:36:34](#)

ولا لابد ان يقتصر على الاركان فقط الشيخ بيقول لأ يجوز له ان يمد ويطول في القراءة يجوز له ان يمد ويطول في القراءة حتى ولو خرج الوقت. وهذا يسمى بالمد الجائز - [00:36:58](#)

المد الجائز هنا عند الفقهاء غير المد الجائز عند علماء التجويد وهذا يسمى بالمد الايش؟ هذا يسمى بالمد الجائز يعني الان يبقى من الصلاة يبقى من الوقت ما يسع الصلاة - [00:37:20](#)

فشرع في الصلاة وصلى وفي اثناء صلاته مد في القراءة واكثر من ذكر الله تعالى طبعاً هنا لما يبطول في عدد في الركعات ايه اللي هيحصل؟ الوقت سينتهي وهو لم ينتهي من صلاته. هل معنى ذلك انه لما اوقع جزءاً من صلاته خارج الوقت يأثم؟ لا - [00:37:38](#)

لا اثم هنا فالمد هنا جائز لانه منشغل بعبادة. لانه منشغل بعبادة او لانه استغرق الوقت العبادة ولهذا جاء عن الصديق رضي الله تعالى عنه انه طول بهم في صلاة الصبح - [00:38:03](#)

فقليل له بعد ان فرغ كادت الشمس او ان تطلع فقال لو طلعت لم تجدنا غافلين لو طلعت لم تجدنا غافلين فالشيب يقول وان لم وان لم يوقع منها ركعة فيه على المعتمد - [00:38:20](#)

فان لم يبق من الوقت ما يسعها لم يجز المد او كانت جمعة. طيب لو كان الوقت المتبقي لا يسع الصلاة يبقى في هذه الحالة لا يجوز له المد لا يمد في القراءة ولا يكثر من الذكر - [00:38:42](#)

وكذلك الحال لو كان يصلي صلاة الجمعة ما ينفعش يوقع جزءاً من صلاة الجمعة خارج الوقت ان من شروط صح صلاة الجمعة انه لابد ان تقع جميعها في الوقت. اذا المد الجائز - [00:39:00](#)

اولا خاص بالصلوات الخمس غير الجمعة. الامر الساني لابد ان يبقى من الوقت ما يسعى الصلاة يبقى هنا شرطان لجواز هذا المد الجائز قال الشيخ رحمه الله ولا يسن الاقتصار على اركان الصلاة لادراك كلها في الوقت - [00:39:14](#)

لا يسن الاقتصار على اركان الصلاة. يعني لو بقي من الوقت ما يسع الاركان فقط هل يسن له الاقتصار على الاركان لأ نقول الافضل ان يأتي بسنن الصلاة حتى ولو خرج بعضها - [00:39:37](#)

عن الوقت. واضح؟ طيب. وهي طبعاً محله في غير دعاء الاستفتاح وآ بل آآ يعني في غيره من السنن سنن الصلاة طيب هذا عند الشافعية فقط؟ ام عند الجمهور؟ ولا استحضر الخلاف في هذه المسألة - [00:39:52](#)

لا استحضر الخلاف في هذه المسألة قال الشيخ رحمه الله فرع يندب تعجيل صلاة ولو عشاء لاول وقتها. طيب نتوقف هنا ومن اول الدرس القادم ان شاء الله نبدأ نايه نتكلم عن هذا الفرع المهم - [00:40:15](#)

وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علماً وان يجعل ما قلناه وما سمعناه الى حسن المصير اليه وعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل كفيل. وهو حسبنا ونعم الوكيل. ونسأل الله سبحانه وتعالى -

[00:40:33](#)

الا ان يوفقنا جميعاً لما يحب ويرضى وان يأخذ بناصيتنا الى البر والتقوى. ونسأل الله عز وجل ان يثبتنا على هذا وان يديم علينا هذا الفضل انه ولي ذلك ومولاه. جزاكم الله جميعاً خير جزاء. واسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفع بكم - [00:40:53](#)

وان يثبتكم وان يجعلكم جميعاً من الراسخين في العلم العاملين به الناشرين له بين الناس ومن احسن قولاً ممن دعا الى الله وعمل صالحاً وقال انني من المسلمين نسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعلنا جميعاً من اهل هذه الآية. جزانا واياكم ان شاء الله. ربنا يحفظكم ويبارك فيكم - [00:41:14](#)